

(فبراير - ١٩٦١) (١)؛

وأن تحيط علما بالوثيقتين م أ/٤٧٧١ والاضافة (٢)؛

١- تقرر انشاء لجنة تحقيق تتألف من الاعضاء الواردة أسماؤهم فيما يلي :

السيد تيشومي هيلامريم (اثيوبيا)
السيد أوآنغ خمين (بورما)
السيد آييتي دالميدا (التوغو)
السيد سلفادور مارتينز دي ألفا (المكسيك)

٢- وتطلب الى اللجنة الشروع في اسرع وقت ممكن في الاضطلاع بالمهمة المكلفة بها .

الجلسة العامة ١٨٥

١٥ نيسان (ابريل) ١٩٦١

القرار ١٦٥٢ (الدورة ١٥)

قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

ان تلاحظ أن جمهورية منغوليا الشعبية تنتظر منذ عام ١٩٤٦ أن يبت في طلب قبولها
في عضوية الأمم المتحدة ،

وأن تلاحظ أن ثمانية من أعضاء مجلس الأمن قد اقترحوا بتاريخ ٤ كانون الأول (ديسمبر)
١٩٦٥ بتأييد مشروع قرار يوصي بقبول جمهورية موريتانيا الاسلامية في عضوية الأمم المتحدة ، ولكن
لم تقدم الى الجمعية العامة توصية بذلك بسبب معارضة أحد الأعضاء الدائمين (٣)؛

(١) المرجع الأخير ، الوثيقة م أ/٤٧٤١ .

(٢) تقرير الأمين العام المقدم الى مجلس الأمن عن تنفيذ الفقرة ٤ من الجزء (ألف) من قرار
المجلس المتخذ في ٢١ شباط (فبراير) ١٩٦١ .

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة عشرة ، المرفقات ، البند ٢٠ من جدول
الأعمال ، الوثيقة ج ع/٤٦٥٦ .

وان ترى أن من المهم بالنسبة الى مستقبل الأمم المتحدة أن تقبل في عضوية المنظمة جميع الدول التي تطلب ذلك وتتوفر فيها الشروط المنصوص عليها في المادة ٤ من ميثاق الأمم المتحدة ،

١- تعلن أن جمهورية منغوليا الشعبية ، في نظرها ، دولة محبة للسلم بالمعنى المقصود في المادة الرابعة من الميثاق ، وانها قادرة على الاضطلاع بالتزامات الميثاق وراغبة في ذلك ، وانه يجب ، بالتالي ، قبولها في عضوية الأمم المتحدة ؛

٢- وتعلن أن جمهورية موريتانيا الاسلامية ، في نظرها ، دولة محبة للسلم بالمعنى المقصود في المادة الرابعة من الميثاق ، وانها قادرة على الاضطلاع بالتزامات الميثاق وراغبة في ذلك ، وانه يجب ، بالتالي ، قبولها في عضوية الأمم المتحدة ؛

٣- وتطلب الى مجلس الأمن أن يحيل علما بقرار الجمعية العامة هذا فيما يتعلق بترشيح جمهورية موريتانيا الاسلامية .

الجلسة العامة ١٨٦

١٦ نيسان (ابريل) ١٩٦١

القرار ١٦٠٣ (الدورة ١٥)

الحالة القائمة في أنغولا

ان الجمعية العامة ،

اذ تحيط علما بالاضرابات والمنازعات التي جرت أخيرا في أنغولا وأسفرت عن وقوع خسائر في ارواح السكان ، والتي قد يؤدي استمرارها الى تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر ،

وانتظار مع القلق الى تملل الشعوب غير المستقلة في جميع أرجاء العالم ، توثبا متناميا في طلب تقرير المصير والاستقلال ،

وان تدرك أن عدم اتخاذ التدابير السريعة الفعالة في الوقت المناسب لتأهيل أحوال افريقي أنغولا من شأنه أن يؤدي الى تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر ،

وان تشير الى قرارها رقم ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، الذي أعلنت فيه دون معارضة ، أن اخضاع الشعوب لاستعباد الاجني وسيطارته واستغلاله